

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

5518 - أخبرنا علي بن حجر قال حدثنا علي بن مسهر عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله بن يونس أنه أتاه قوم فقالوا إن رجلاً منا تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقاً ولم يجمعها إليه حتى مات فقال عبد الله ما سئلت منذ فارقت رسول الله ﷺ أشد علي من هذه فأتوا غيرة فاختلفوا إليه فيها شهراً ثم قالوا له في آخر ذلك من نسأل إن لم نسألك وأنت من جلة أصحاب محمد ﷺ بهذا البلد ولا نجد غيرك قال سأقول فيها بجهد رأيي فإن كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له وإن كان خطأً فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه براء أرى أن أجعل لها صداق نساءها لا وكس ولا شطط ولها الميراث وعليها العدة أربعة أشهر وعشراً قال وذلك بسمع أناس من أشجع فقاموا فقالوا نشهد أنك قضيت بما قضى به رسول الله ﷺ في امرأة منا يقال لها بروع بنت واشق قال فما رأي عبد الله ﷺ فرح فرحه يومئذ إلا بإسلامه